

الى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

**فرض وتطبيق عقوبات في حالات الجمع بين نشاطي الاتجار في الطيور الداجنة
الحيّة من جهة ولحومها من جهة أخرى**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

بالرغم من أن الفصل 17 من القانون رقم 49.99 يمنع الجمع في محل واحد بين نشاطي الاتجار في الطيور الداجنة الحية من جهة ولحومها من جهة أخرى، إلا أن تأهيل الريشات لم يرق إلى ما جاء به هذا القانون، وذلك بالنظر إلى غياب المقتضيات المتعلقة بتطبيق العقوبات في حالة الجمع بين النشاطين المذكورين. لذا؛ نسألكم حول الإجراءات والتدابير المتخذة من أجل فرض وتطبيق عقوبات في حالات الجمع بين نشاطي الاتجار في الطيور الداجنة الحية من جهة ولحومها من جهة أخرى؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

عبد الرحيم بوعزة